

قرار رئيس

الهيئة العامة للرقابة المالية

رقم ١٢ لسنة ٢٠١٢ بتاريخ ١٢/٦/٢٠١٢

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الإطلاع على قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، بإصدار قانون سوق رأس المال ولائحته التنفيذية .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية .

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية .

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٨٠) لسنة ٢٠١١/٩/٢٨ بتاريخ ٢٠١١/٩/٢٨ بشأن الأحكام المنظمة لقيد فروع التنفيذ والتسويق لشركات السمسرة في الأوراق المالية بسجل الهيئة .

وعلى المذكورة المعدة من قطاع التأسيس والترخيص .

وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات بالهيئة بجلستها رقم (١٠) المنعقدة بتاريخ ١٢/٦/٢٠١٢ والمعتمد محضرها من السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة .

قرر


ماده (١) الموافقة على توفيق أوضاع فرع تلقي (حالي) لشركة نماء للتداول الأوراق المالية إلى فرع تنفيذ فهـ ثانـيـهـ الكـائـنـ فـيـ ٧ـ شـارـعـ نـورـ الـدـينـ سـالمـ - سـوهاـجـ .

على أن يتم القيد بالسجل المعد لهذا الشأن بالإدارة المختصة . والتأشير في السجل التجاري المختص بذلك .

ماده (٢) على القطاعات والإدارات المركزية بالهيئة ، تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

ماده (٣) يسرى هذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره .

د. أشرف الشرقاوي



٤٦٠٧٦